

ما حكم الشاهد بين الرابي والمستربي وحكم كاتب الأوراق بينهم؟

الشيخ ابن حميد - مشروع كبار العلماء

عبدالله بن حميد

اه ايضا اه يقول عبد الوهاب وعبد الواحد اه ما هو حكم الشاهد بين الرابي والمستربي وما حكم كاتب الأوراق بينهم تقول يا اخ عبد الوهاب وعبد الواحد ما حكم - [00:00:00](#)

الشاهد بين المترايين او الكاتب نقول لك لا يجوز لك ان تكتب بينهم ولا ان تشهد لهم قد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه - [00:00:16](#)

وقال هم في الائم سواء الكاتب والشاهد والبائع والمشتري ما دام ان المعاملة قوية فكلافا الجميع ملعونون على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم والربا خطره عظيم. وامره كبير - [00:00:36](#)

لو لم يرد فيه الا قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله لكان ذلك كافيا في قبحه. ومن يستطيع - [00:00:59](#)

محاربة الله ورسوله قال بعض العلماء ان اكلة الربا مجرب لهم سوء الخاتمة والعياذ بالله. الحاصل ان الذي يتعامل بالربا سواء بائع او مشتري او كاتب او شاهدين. الجميع ما دام ان المعاملة ربوية - [00:01:19](#)

الجميع ملعونون على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اعلم - [00:01:42](#)